

24 August 2009
Arabic
Original: English

المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة

الحظر الشامل للتجارب النووية

نيويورك، ٢٤-٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

وثيقة معلومات خلفية من الأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أُعدت للمؤتمر المعني بتسهيل
بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (نيويورك، ٢٠٠٩)

مقدمة

١ - تقع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المعاهدة) في صميم النظام العالمي لعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. ولكي يبدأ نفاذ هذه المعاهدة، يجب أن تصدّق عليها الدول الوارد ذكرها في المرفق ٢ للمعاهدة والبالغ عددها ٤٤ دولة^(١). وحتى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩، لا تزال تسع دول من الدول الوارد ذكرها في المرفق ٢ لم تصدّق بعد على المعاهدة.

٢ - وتمثل المعاهدة معلما بارزا في سياق الجهود الرامية إلى منع أية تفجيرات تجريبية للأسلحة النووية أو أية تفجيرات نووية أخرى في أي بيئة، وهي بهذا تشكّل واحدا من العناصر الرئيسية المكوّنة للنظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. وبناء على معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية لعام ١٩٦٣ التي حظرت إجراء التجارب النووية في الفضاء الخارجي وفي الجو وتحت سطح الماء ولم تحظرها تحت سطح الأرض، فقد بدأت المفاوضات بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية عام ١٩٩٤ في مؤتمر نزع

(١) يورد المرفق ٢ للمعاهدة قائمة بأسماء الدول التي شاركت رسميا في دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩٦، والتي لديها مفاعلات للبحوث النووية والطاقة النووية وفقا للبيانات التي جمعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية.



السلاح في جنيف. واستمرت المفاوضات حتى يوم ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ عندما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة تلك المعاهدة.

٣ - ويسلم المجتمع الدولي على نطاق واسع بأهمية بدء نفاذ المعاهدة. والدليل على ذلك أن من المتوقع الوصول قريبا إلى الحد الأدنى اللازم من التصديقات، وهو ١٥٠ تصديقا، وأن احتمالات التصديق على المعاهدة من جانب عدة دول من الدول التسع المتبقية الوارد ذكرها في المرفق ٢ قد ازدادت. وعلاوة على ذلك، فإن التجربة النووية التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يوم ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ أكدت مرة أخرى دور المعاهدة المحوري فيما يخص نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، وأبرزت أهمية بدء نفاذ المعاهدة. وقد أدى هذا الحدث، وما اقترن به في الآونة الأخيرة من تطورات سياسية وصدور إعلانات سياسية في ميدان مراقبة التسليح، إلى توليد زخم جديد من أجل تحقيق بدء نفاذ المعاهدة.

المعاهدة

٤ - تحظر معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية جميع أنواع التفجيرات التجريبية النووية، سواء أكانت لأغراض عسكرية أم لأية أغراض أخرى. وهي تشمل جميع البيئات ولا تعين حدا أدنى يبدأ عنده تطبيق حالات الحظر. وتنص ديباجة المعاهدة على أن هدفها هو "المساهمة بفعالية في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع وجوهه و"في عملية نزع السلاح النووي".

٥ - وقد تزايدت باطراد أهمية المعاهدة منذ اعتمادها في عام ١٩٩٦. وبلغ عدد الدول التي وقّعت عليها حتى يوم ٢٤ أغسطس ٢٠٠٩، ١٨١ دولة، منها ١٤٩ دولة صدّقت عليها، بما فيها ٣٥ دولة من الدول الأربع والأربعين الوارد ذكرها في المرفق ٢ من المعاهدة. ومنذ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وقّعت على المعاهدة أربع دول (بربادوس وتيمور-ليشتي والعراق وسانت فنسنت وجزر غرينادين) وصدقت عليها تسع دول (بربادوس وبوروندي وجزر البهاما وكولومبيا ولبنان وليبيريا وماليزيا وملاوي وموزامبيق)، منها دولة واحدة من الدول الوارد ذكرها في المرفق ٢ (كولومبيا).

اللجنة التحضيرية

٦ - تمهيدا لبدء نفاذ المعاهدة وإنشاء منظمة الحظر الشامل للتجارب النووية، أنشأت الدول الموقّعة على المعاهدة لجنة تحضيرية لتلك المنظمة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، الغرض منها القيام بالأعمال التحضيرية اللازمة لتنفيذ المعاهدة بفعالية والإعداد لانعقاد

الدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف في المعاهدة. ويبلغ مجموع عدد الدول المعتمدة لدى اللجنة ١٢٣ دولة، بينما عيّنت ١٣٥ دولة سلطاتها الوطنية أو جهات الاتصال الوطنية في هذا الصدد.

٧ - وتقوم اللجنة بنشاطين رئيسيين، أولهما القيام بجميع الأعمال التحضيرية اللازمة لضمان تمكين نظام التحقق المتوخى إنشاؤه بمقتضى المعاهدة من الوفاء بمهمته التشغيلية عند بدء نفاذ المعاهدة. أما النشاط الثاني فهو التشجيع على التوقيع على المعاهدة والتصديق عليها تحقيقاً لبدء نفاذها. وتتكوّن اللجنة التحضيرية من هيئة عامة مسؤولة عن توجيه السياسات وتضمّ كل الدول الموقّعة، ومن أمانة فنية مؤقّنة (الأمانة) تساعد اللجنة على القيام بواجباتها وتؤدي المهام التي تحدّد لها اللجنة.

مؤتمر عام ٢٠٠٧ المعقود بموجب المادة الرابعة عشرة

٨ - عملاً بأحكام المادة الرابعة عشرة، إذا لم يبدأ نفاذ المعاهدة بعد مضي ثلاث سنوات على الذكرى السنوية لفتح باب التوقيع عليها، يمكن عقد مؤتمر للدول التي صدّقت عليها بالفعل للبت بتوافق الآراء فيما يمكن اتخاذه من تدابير متسقة مع القانون الدولي لتسهيل عملية التصديق على المعاهدة وتسهيل بدء نفاذها. كما تُدعى الدول الموقّعة لحضور المؤتمر.

٩ - وقد عُقد المؤتمر الخامس^(٢) المعني بتسهيل بدء نفاذ المعاهدة في فيينا يومي ١٧ و ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ عملاً بالمادة الرابعة عشرة من المعاهدة، وشارك فيه ١٠٥ دول من الدول المصدقة والدول الموقّعة عليها. واعتمد هذا المؤتمر إعلاناً ختامياً دعا فيه جميع الدول التي لم توقع و/أو لم تصدّق بعد على المعاهدة إلى أن تفعل ذلك (مرفق الوثيقة CTBT-Art.XIV/2007/6). ويتضمن الإعلان عدداً من التدابير الرامية إلى التشجيع على بدء نفاذ المعاهدة.

١٠ - وفي سياق متابعة مؤتمر عام ٢٠٠٧ المعقود بموجب المادة الرابعة عشرة من المعاهدة، وطبقاً لأحكام الفقرة ١١ (ج) من الإعلان الختامي، اختيرت كوستاريكا والنمسا اللتين تولتا رئاسة ذلك المؤتمر، لتكونا الدولتين المنسقتين لعملية "تعزيز التعاون، من خلال مشاورات غير رسمية مع جميع البلدان المهتمة، بهدف الترويج لمزيد من التوقيعات والتصديقات". وإضافة إلى ذلك، ووفقاً لأحكام الفقرة ١١ (هـ) من الإعلان المذكور، واصل السفير الهولندي السيد جاب راماكراي القيام بدور الممثل الخاص "لتقديم المساعدة

(٢) عُقدت المؤتمرات السابقة بموجب المادة الرابعة عشرة من المعاهدة في فيينا (في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٣) وفي نيويورك (في عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٥).

للدول المنسّقة في أداء مهمتها لتيسير بدء نفاذ المعاهدة". وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩، أثناء مشاورات غير رسمية عُقدت ضمن إطار هذه "العملية المضطلع بها بموجب المادة الرابعة عشرة"، اختيرت فرنسا والمغرب لكي تتوليا الرئاسة، تحضيراً للمؤتمر عام ٢٠٠٩ الذي سيعقد في نيويورك بموجب المادة الرابعة عشرة من المعاهدة.

نظام التحقق

١١ - تنص المعاهدة على إنشاء نظام عالمي فريد للتحقق يتألف من نظام للرصد الدولي وعملية تشاور وتوضيح وعمليات تفتيش موقعي وتدابير لبناء الثقة. وتُرسل البيانات المستمدة من محطات نظام الرصد الدولي عبر شبكة عالمية مأمونة من السواتل تُعرف باسم مرفق الاتصالات العالمي إلى أحد مركز بيانات دولي، وذلك لتجهيزها وتحليلها، وتُتاح للدول بيانات نظام الرصد الدولي ومنتجات مركز البيانات الدولي.

نظام الرصد الدولي

١٢ - يتكوّن نظام الرصد الدولي من شبكة تضم ٣٢١ محطة رصد و١٦ مختبراً للنويدات المشعة. وبعد أن يبدأ نفاذ المعاهدة، ستعد هذه المرافق بيانات لكشف التفجيرات النووية المحتملة، وتقدمها إلى الدول الأطراف من أجل التحقق من الامتثال للمعاهدة.

١٣ - وأحرز منذ عام ٢٠٠٧ تقدّم ملحوظ في سبيل إكمال شبكة نظام الرصد الدولي بجميع تكنولوجيات الرصد الأربع - الرصد السيزمي والصوتي المائي ودون السمي و رصد النويدات المشعة. ووصل عدد محطات نظام الرصد الدولي التي رُكبت حتى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٢٦٦ محطة، منها ٢٣٩ محطة و١٠ مختبرات للنويدات المشعة تم اعتمادها رسمياً باعتبارها تستوفي المواصفات التي حددها اللجنة التحضيرية. ويمثل هذا العدد زيادة قدرها ٣٧ محطة ومختبر واحد مقارنة بعام ٢٠٠٧. وتم حتى الآن اعتماد أجزاء كبيرة من الشبكة السيزمية الرئيسية والشبكة السيزمية المساعدة والشبكة دون الصوتية وشبكة النويدات المشعة، بينما اكتملت تقريبا شبكة المحطات الصوتية المائية، حيث تم الآن اعتماد ١٠ محطات من المحطات الإحدى عشرة المرتقبة. وعلاوة على ذلك، تسارعت على نحو ملحوظ وتيرة برنامج تركيب نظم الغاز الخاملة في محطات رصد النويدات المشعة. ورُكّب ٢٣ نظاماً من أصل ٤٠ نظاماً يُرتقب تركيبها بموجب المعاهدة.

١٤ - وتعتبر زيادة عدد الترتيبات والاتفاقات الخاصة بالمرافق والمبرمة بين اللجنة التحضيرية والدول التي تستضيف مرافق نظام الرصد الدولي من الأولويات الرئيسية. ومع التقدّم في إنشاء نظام الرصد الدولي في ظل تحسّن احتمالات بدء نفاذ المعاهدة، تزايد أهمية ضمان

تقليص فترات تعطل مرافق نظام الرصد الدولي إلى الحد الأدنى. وتسعى اللجنة إلى ضمان إدراج العناصر الضرورية في هذه الاتفاقات والترتيبات لإتاحة توفير الدعم والصيانة اللازمين لنظام الرصد الدولي تحقيقاً لهذه الغاية. وفي هذا الصدد تتزايد أيضاً أهمية وضع آليات من قبيل التخليص الجمركي في الوقت المناسب والإعفاء الضريبي فيما يتعلق بالمعدات التي يجلبها موظفو اللجنة إلى الدول التي تستضيف محطات نظام الرصد الدولي، أمراً متعاضماً.

مركز البيانات الدولي

١٥ - تتمثل مهمة مركز البيانات الدولي في دعم مسؤوليات الدول في مجال التحقق من خلال توفير ما يلزم من منتجات وخدمات لضمان رصد عالمي فعال بعد بدء نفاذ المعاهدة. أما مهمة المركز قبل بدء نفاذ المعاهدة فتتمثل في إنشاء واختبار المرافق التي ستعالج البيانات المستمدة من محطات نظام الرصد الدولي. وأثناء الاضطلاع بالعمليات المؤقتة الحالية، يقدم مركز البيانات الدولي الدعم للدول الموقعة بتزويدها ببيانات آنية واردة من نظام الرصد الدول ومنتجات مناسبة التوقيت يستمدّها المركز من تجهيز تلك البيانات كما يوفر الخدمات اللازمة لدعم مسؤوليات الدول في مجال التحقق، فضلاً عن الجهود التي تبذلها في الميدانين المدني والعلمي. ووُزعت في العام الماضي بواسطة آليات توزيع مختلفة بيانات ومنتجات زاد حجمها على ثلاث تيرابايتات، وقدم الدعم إلى الدول من خلال مركز للمساعدة بالاتصال الحاسوبي المباشر وخدمات استرجاع البيانات ودورات تدريبية وحلقات عمل وتوفير معدات.

١٦ - وبطبيعة الحال فإن البناء التدريجي لشبكة نظام الرصد الدولي قد اقترن بزيادة كبيرة في حجم بيانات نظام الرصد الدولي التي يتلقاها مركز البيانات الدولي لمعالجتها وتوزيعها وبزيادة عدد الأحداث التي يدرجها في نشرات الأحداث الصادرة عنه. وتضاعف حجم البيانات التي تعالج على هذا النحو ثلاث مرات منذ عام ٢٠٠٤، بحيث يزيد على ١٠ غيغابايت في اليوم الواحد. وبرغم ذلك، واصلت الأمانة الفنية المؤقتة تزويد الدول الموقعة بمنتجات بيانات عالية الجودة وفي الوقت المناسب، بما فيها نشرات الأحداث المنقحة، التي أصبح عددها حالياً يناهز في المتوسط مائة حدث يوميا.

١٧ - ويوجد في الوقت الحاضر أكثر من ١١٠٠ مستعمل من ١١٠ دول من الدول الموقعة، يرخص لهم بالحصول على منتجات وخدمات مركز البيانات الدولي، الذي أُبرز دوره بشكل خاص في سياق التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أيار/مايو ٢٠٠٩.

عمليات التفتيش الموقعي

١٨ - تنص المعاهدة على اللجوء إلى التفتيش الموقعي بوصفه آخر تدابير التحقق. ويتمثل الغرض من هذا التفتيش الذي لا يمكن الاعتداد به إلا بعد بدء نفاذ المعاهدة، في توضيح ما إذا كان اختبار للأسلحة النووية أو أي تفجير نووي آخر قد أُجري انتهاكا للمعاهدة، وفي القيام قدر المستطاع بجمع الوقائع التي قد تساعد على تحديد هوية أي منتهك محتمل للمعاهدة. ومن المرجح أن تتألف عمليات التفتيش من أنشطة ميدانية تنطوي على استخدام وسائل بصرية وجيوفيزيائية، تشمل تقنيات الرصد السيزمي، وتقنيات تحليل النويدات المشعة.

١٩ - وقد وافقت اللجنة بإنشاء نظام التفتيش الموقعي بوصفه جزءا من نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة وفقا لمتطلبات المعاهدة. وقد تحققت في العامين الماضيين إنجازات هامة في هذا الصدد.

٢٠ - ففي عام ٢٠٠٨، أُجري بوجه خاص تمرين ميداني متكامل في كازاخستان، الأمر الذي شكّل خطوة مهمة في طريق تحقيق الجاهزية العملية لنظام التفتيش الموقعي عند بدء نفاذ المعاهدة. وأُجري التمرين، الذي زاد عدد المشاركين فيه على مائتي مشارك واستُخدم فيه أكثر من خمسين طنا من المعدات، داخل موقع للتجارب النووية تابع للاتحاد السوفياتي سابقا يوجد في سيميپالاتينسك ودام التمرين أربعة أسابيع. وينبغي تعزيز الدروس المستخلصة من هذا التمرين الرئيسي عن طريق وضع خطة عمل تحدّد معظم العمل الذي يتعين القيام به على مدى السنوات القليلة القادمة من أجل الوصول إلى درجة من الجاهزية يعوّل عليها لإجراء التفتيش الموقعي.

تحسين الفعالية والكفاءة

٢١ - تسعى الأمانة الفنية المؤقتة خلال كل مراحل عملية إنشاء نظام التحقق إلى تعزيز فعاليتها وكفاءتها ومواصلة التحسين من خلال تنفيذ نظام لإدارة النوعية. ويركّز هذا النظام على العملاء، مثل الدول الموقعة ومراكز البيانات الوطنية، ويهدف إلى الوفاء بمسؤوليات اللجنة امتثالا للمقتضيات المبينة في المعاهدة وبرتوكولها والقرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة. وتعدّ مراكز البيانات الوطنية التي تستخدم منتجات الأمانة الفنية المؤقتة وخدماتها حلقات عمل سنوية لتقديم ملاحظاتها.

الحدث الذي وقع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٢٢ - أعلنت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ أنها أجرت تجربة تفجير نووي. وكان ذلك ثاني اختبار يجريه البلد بعد الاختبار الذي أعلن عنه في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وأثبت هذا الحدث القدرة التي يتمتع بها نظام التحقق الذي تعكف اللجنة على إنشائه، والتقدم الذي أحرز منذ عام ٢٠٠٦. وسجلت الحدث ٢٣ محطة سيزمية رئيسية، واستُخدمت هذه المحطات لإعداد قائمة الأولوية المؤتمتة للأحداث، مقارنة بثلاث عشرة محطة في عام ٢٠٠٦. وتلقت الدول الموقعة أول تقييم مؤتمت لوقت التجربة ومكانها ومدتها قبل ساعات من إعلانها من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. كما أصدرت الأمانة الفنية المؤقتة نشرات استعرضها محفلو مركز البيانات الدولي في الموعد المرتقب للعمليات بعد بدء نفاذ المعاهدة. واستندت النشرات إلى بيانات مستمدة من ٦١ محطة سيزمية تابعة لنظام الرصد الدولي، مما ينم عن التحسّن في نطاق تغطية النظام المذكور منذ وقوع حادث عام ٢٠٠٦. وساعدت الخبرة المكتسبة من هذا الحادث على إبراز الأهمية الخاصة التي تنسم بها زيارات التفتيش الموقعي باعتبارها ركيزة أساسية لنظام التحقق. وبعد بدء نفاذ المعاهدة، ستوفر زيارات التفتيش الموقعي المقياس النهائي لاستجلاء طبيعة حادث من الحوادث.

فوائد المعاهدة في الميادين المدنية والعلمية

٢٣ - هناك طائفة واسعة من التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات التحقق من الامتثال للمعاهدة التي يمكن أن تستفيد منها الدول الموقّعة. فمقدورها أن تستفيد من وفرة البيانات والمنتجات المتاحة في الأنشطة المدنية والعلمية التي تضطلع بها، بما في ذلك، على سبيل المثال، الإنذار بوقوع الكوارث الطبيعية والتأهب لموجهتها وتحقيق التنمية المستدامة وتوسيع آفاق المعرفة وتحقيق رفاه البشر.

٢٤ - وكمثال على التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات التحقق، اتفقت اللجنة على الشروط التي يمكن بموجبها إتاحة البيانات السيزمية والصوتية المأتمتة الواردة من محطات نظام الرصد الدولي للمؤسسات المعترف بها المعنية بالإنذار بالتسونامي. وهناك حالياً سبعة اتفاقات أو ترتيبات من هذا القبيل يتواصل بموجبها إرسال البيانات من ٤٥ محطة تابعة لنظام الرصد الدولي. وأكدت مؤسسات معنية بالإنذار بالتسونامي أن استخدام بيانات نظام الرصد الدولي التي هي أحسن توقيتاً وموثوقية من البيانات المستمدة من مصادر أخرى، يزيد من قدرتها على تحديد الزلازل التي يُحتمل أن تولّد أمواجاً تسونامية وعلى توجيه إنذارات أسرع.

المؤتمر المعني بالدراسات العلمية الدولية

٢٥ - عُقد المؤتمر المعني بالدراسات العلمية الدولية في فيينا من ١٠ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وشارك فيه ٦٠٠ عالم ودبلوماسي من ١٠٠ بلد. والغرض من عقد المؤتمر هو تقييم قدرات وجاهزية نظام التحقق في إطار المعاهدة، ومواصلة توطيد التعاون بين الأوساط العلمية واللجنة. وأتاح المؤتمر المذكور للعلماء والمؤسسات العلمية فرصة فريدة من نوعها لتقديم تحليلاتهم ونتائج أعمالهم فيما يتعلق بجميع جوانب نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة.

٢٦ - وأبان المؤتمر عن أهم التطورات التي طرأت خلال العقد الماضي من حيث قدرات نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة ومدى جاهزيته، كما أوضح التحسينات العلمية الهائلة التي أُجريت في العديد من المجالات المتصلة بالتحقق من الامتثال للمعاهدة والفرص المتاحة لزيادة القدرات وتحسين الجودة والفعالية من حيث التكلفة. ويعتمد نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة اعتمادا كبيرا على العلوم والتكنولوجيا. ولا غنى عن مواصلة إجراء الدراسات العلمية الدولية مع الأوساط العلمية من أجل ضمان مواكبة نظام التحقق للتقدم المُحرز في المجالين العلمي والتكنولوجي.

الأمانة الفنية المؤقتة

الموظفون وموارد الميزانية

٢٧ - في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بلغ عدد موظفي الأمانة الفنية المؤقتة ٢٦١ موظفا من ٧١ بلدا. وبلغ عدد الموظفين في الفئة الفنية ١٧٠ موظفا. وتلتزم الأمانة بسياسة تكافؤ فرص العمل، التي تتوخى بوجه خاص تحسين تمثيل المرأة، ولاسيما في الفئة الفنية. وفي ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٩، كان هناك ٥٥ موظفة في الفئة الفنية، أي ما يعادل نسبة ٣٥,٣٢ في المائة من موظفي هذه الفئة.

٢٨ - وتبلغ الميزانية المعتمدة للجنة لعام ٢٠٠٩ ما مقداره ١١٣,٦ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. ومنذ عام ١٩٩٧ حتى السنة المالية ٢٠٠٩، بلغ مجموع موارد الميزانية ما مقداره ٨٥١,٧ مليون دولار و ٢٢٧,٦ مليون يورو. ويعادل هذا المبلغ بدولارات الولايات المتحدة ما مجموعه ١ ١٣٧,٧ مليون دولار محسوبا باستخدام سعر الصرف التالي: ١ دولار = ٠,٧٩٦ يورو. وخُصصت من هذا المجموع نسبة قدرها ٧٩,٥ في المائة لبرامج التحقق، بما في ذلك مبلغ قدره ٣٠٦,٦ مليون دولار (٢٦,٩ في المائة) خصص لصندوق الاستثمار الرأسمالي لأغراض تركيب محطات نظام الرصد الدولي وتطويرها.

أنشطة التوعية

٢٩ - تشمل أغراض أنشطة التوعية التي تضطلع بها الأمانة الفنية المؤقتة ما يلي: تعزيز فهم المعاهدة وتنفيذها فيما بين الدول ووسائل الإعلام والمجتمع المدني وعمامة الجمهور؛ وتشجيع التوقيع والتصديق على المعاهدة، وبالتالي تحقيق طابعها العالمي وبدء نفاذها؛ ومساعدة الدول الموقعة في تنفيذ تدابير التحقق على الصعيد الوطني وجني فوائد التطبيقات السلمية لتكنولوجيات التحقق؛ والمساعدة في تعزيز مشاركة الدول الموقعة في أعمال اللجنة. وقد اتخذت الأمانة تدابير بهدف إعادة تشكيل أنشطة التوعية هذه من الناحية الاستراتيجية. ويزداد تركيز الأمانة على فئات محددة من الجماهير المستهدفة، وهي تعتنم فرصة مشاركتها في الحلقات الدراسية والمؤتمرات والاجتماعات الدولية والإقليمية لإذكاء الوعي بالمعاهدة وبنظام التحقق وبعمل اللجنة.

٣٠ - وشددت الأمانة، في علاقاتها الثنائية الرامية إلى مساعدة الدول في تعزيز الطابع العالمي للمعاهدة والتشجيع على بدء نفاذها، على الدول المدرجة في المرفق ٢ من المعاهدة والدول التي تستضيف مرافق نظام الرصد الدولي. وعلاوة على ذلك، عُقدت منذ عام ٢٠٠٧ خمس حلقات عمل إقليمية للتعاون الدولي شددت على أهمية التدابير الوطنية لتنفيذ المعاهدة والتوقيع عليها والتصديقها.

٣١ - وواصلت الأمانة تشجيع الأعمال التحضيرية اللازمة لتنفيذ المعاهدة على الصعيد الوطني من خلال برنامجها الخاص بتقديم المساعدة القانونية للدول بشأن التدابير الواجب اتخاذها وفقا للمادة الثالثة من المعاهدة. ووُزعت على نطاق واسع التشريعات النموذجية والتعليقات عليها الصادرة عن الأمانة، وهي متاحة على الموقع الشبكي العمومي للجنة التحضيرية.

٣٢ - وبفضل التبرعات المقدمة من الدول الموقعة، أمكن للأمانة مواصلة المشروع التجريبي الهادف إلى تيسير مشاركة خبراء من البلدان النامية في الاجتماعات التقنية للجنة، فضلا عن تنظيم زيارات إعلامية لمكاتبها في فيينا لفائدة واضعي السياسات وصناع القرار، والخبراء العلميين، والممثلين الدبلوماسيين للدول الموقعة والدول غير الموقعة. وساعدت الأمانة أيضا في تنظيم حلقات دراسية وطنية في عدد من الدول غير المصدقة على المعاهدة. وإضافة إلى ذلك، قُدمت تبرعات لبناء القدرات في البلدان النامية، وتحسين فهم الدول لعمل اللجنة وتطبيقات تكنولوجيات التحقق والفوائد المتأتية من العضوية في اللجنة، بما فيها المزايا المدنية والعلمية التي تقدمها.

٣٣ - وشجعت الأمانة على عقد مؤتمرات واجتماعات متعددة الأطراف على كل من الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي بغية دعم المعاهدة، وشاركت في هذه المؤتمرات والاجتماعات^(٣). وألقى الأمين التنفيذي كلمة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والستين وفي اجتماعات اللجنة الأولى أثناء الدورة الثانية والستين والثالثة والستين، فضلا عن الدورات العادية للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية واجتماعات حركة بلدان عدم الانحياز، بما في ذلك مؤتمر القمة الخامس عشر لرؤساء الدول والحكومات الذي عقد في شرم الشيخ بمصر في تموز/يوليه ٢٠٠٩. وألقى الأمين التنفيذي، لأول مرة منذ عام ١٩٩٩، كلمة أمام الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠.

٣٤ - وأُتخذت على الصعيدين العالمي والإقليمي عدة مبادرات أخرى متعددة الأطراف. فعلى الصعيد العالمي، صدر بيان وزاري مشترك أقره ٨٠ بلدا تأييدا للمعاهدة في اجتماع وزاري عُقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك يوم ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وقُدِّم ذلك البيان إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وحظي أيضا بتأييد وزير الدفاع الأمريكي السابق، وليام بيرى، ورسول الأمم المتحدة للسلام الممثل مايكل دوغلاس. وعلاوة على ذلك، أعرب عن تأييد المعاهدة في الوثائق الختامية للمؤتمر الوزاري لبلدان حركة عدم الانحياز لعام ٢٠٠٨ ومؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات لعام ٢٠٠٩.

٣٥ - وواصلت الأمانة أيضا الترويج للمعاهدة ولنظام التحقق من خلال تفاعلها مع وسائل الإعلام والمجتمع المدني وعمامة الجمهور. وبتابع نهج استباقي ومحدد الأهداف، شملت الأنشطة الإعلامية جميع الأحداث المهمة، مثل التمرين الميداني المتكامل لعام ٢٠٠٨، والاجتماع الوزاري لعام ٢٠٠٨، والمؤتمر المعني بالدراسات العلمية الدولية لعام ٢٠٠٩، والتجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠٠٩، والمؤتمرات والاجتماعات الدولية والإقليمية والثنائية. وتشمل الوسائل الإعلامية الموقع الشبكي العمومي (www.ctbto.org)، الذي يضم مقالات وعناصر بارزة ورسوم متحركة ومحتوى سمعي بصري وتطبيقات تفاعلية ونشرات إخبارية إلكترونية ونشرات صحفية وإحاطات إعلامية وأدوات تواصل اجتماعي من قبيل تويتر (Twitter) وفيسبوك (Facebook) وفليكر (Flickr) ويوتيوب (Youtube) ومقابلات ومقالات ومنشورات، مثل مجلة *CTBTO Spectrum* ومعارض وعروض.

(٣) يمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل عن الطائفة الواسعة من الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة في هذا المجال في هذه الوثائق CTBT/PC-30/INF.1 و CTBT/PC-32/INF.2 و CTBT/ES/2009/1.

الاستنتاجات

٣٦ - تشير المعلومات الواردة في وثيقة المعلومات الخلفية هذه إلى أن اللجنة التحضيرية والأمانة الفنية المؤقتة تواصلان منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ إحراز تقدم كبير في جميع المجالات المتعلقة بتنفيذ ولايتي كل منهما. ويشمل ذلك فيما يتعلق بتطوير نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة، التقدم المحرز في مجالات من قبيل إنشاء نظام الرصد الدولي وصيانته، وإدخال تحسينات على أساليب وقدرات التجهيز الخاصة بمركز البيانات الدولي، ووضع نهج أكثر تكاملاً وفعالية للتشغيل المؤقت لنظام الرصد الدولي وصيانته، واتخاذ مزيد من الخطوات الرامية إلى تحقيق جاهزية نظام التفتيش الموقعي للعمل عند بدء نفاذ المعاهدة. وأخيراً، جرت متابعة أنشطة التوعية بأسلوب أكثر استراتيجية بقصد الترويج، ضمن جملة أمور أخرى، لبدء نفاذ المعاهدة وتعزيز طابعها العالمي، وكذلك زيادة مشاركة الدول الموقعة في أعمال اللجنة وتحسين سبل الحصول على بيانات نظام الرصد الدولي ومنتجات مركز البيانات الدولي.